

تعريف المخدرات والإدمان

تعريف المخدرات لغة:

تدور معاني المخدرات حول الستر، أي أنه ما يستر الجهاز العصبي المركزي عن عمله ونشاطه المعتاد، وفي لسان العرب: الخدر في الشراب والدواء هو فتور يعترى الشارب، والخدر: الكسل والفتور. وهكذا نجد أن لفظ المخدر يدور حول معاني التفتير والستور.

تعريف المخدرات اصطلاحاً:

في الاصطلاح الطبي:

المخدر: ((كل مادة مخام أو مستحضرة تحتوي على عناصر مسكنة أو مهدئة في شأنها إذا استخدمت في غير الأغراض الطبية المخصصة لها وبقدر الحاجة إنهما دون مشورة طبية أن تؤدي إلى حالة من الفتور والإدمان عليها مما يضر بالفرد والمجتمع)).

ويعرفها علماء الطب بأنها: كل مادة نباتية أو مصنعة أو مشتقة منها أو كيميائية أيا كان شكلها أو قوامها جامداً أو سائلاً أو أقراصاً أو كبسولات أو مسحوقات يكون من شأن تعاطيها حدوث تأثير في الجهاز العصبي المركزي قد يكون منشطاً أو مخدراً أو منوماً أو مسكناً أو مهلوساً. وتكرار تعاطيها يسبب اعتياداً نفسياً أو جسمىاً مما يتطور باستمرار نحو الشدة وذلك إذا تم تعاطيها دون إشراف طبي ودون سبب مرضي.

- وينقسم تعريفها في الاصطلاح إلى قسمين تعريف علمي وتعريف قانوني.

التعريف العلمي: هو مواد كيميائية تسبب النعاس والنوم أو غياب الوعي المصحوب بتسكين الألم، وكلمة مخدر ترجمة لكلمة ((Warcotic)) المشتقة من الإغريقية ((Warkosis)) التي تعنى مخدر أو يجعل مخدرًا، لذلك لا تعتبر المنشطات ولا عقاقير الهلوسة مخدرة وفق التعريف العلمي.

أما التعريف القانوني: فالمخدرات مجموعة من المواد تسبب الإدمان وتسمم الجهاز العصبي ويحظر تداولها أو زراعتها أو صنعها إلا للأغراض التي يحددها القانون ولا تستعمل إلا بواسطة من يرخص له بذلك.

وقد اتفق دوليًا على تعريف المادة المخدرة بأنها: ((كل مادة خام أو مستحضر تحتوي على جواهر منبهة أو مسكنة من شأنها إذا استخدمت في غير الأغراض الطبية والصناعية الموجهة أن تؤدي إلى حالة من التعود أو الإدمان عليها مما يضر بالفرد والمجتمع جسميًا ونفسيًا واجتماعيًا)).

تعريف المخدرات في الفقه الإسلامي

الإسلام هو الدين الوحيد من الأديان، وهو النظام الأوحى من بين الأنظمة والقوانين الذي وضع تعريفًا للسكر، وتعريفًا للمخدر.. قبل مئات السنين.

(المسكر): هو ما غطى العقل وعطله عن مقاصده (ما أسكر منه الفرق فملاء الكف منه حرام).

(المفتّر): كما يقول الخطابي: (هو كل شراب يورث الفتور والحذر، وهو مقدمة السكر).

وقال ابن رجب الحنبلي: (المفتّر هو: كل مخدّر للجسد وإن لم ينته إلى حد الإسكار).

الشريعة الإسلامية السمحة لم تنظر إلى نوع المخدر أو المسكر بل راعت العلة فعلى هذا يمكن القول:

إن المخدرات هي ما تثبت مضرتها أو تخديرها، أو تغييرها لمستعملها بأقوال الثقات ذوى الخبرة من المسلمين سواء أستعمل بعد التصنيع أو بدونه، إذن الحكم معلق بعلة، فالتخدير هو كل ما أضعف العقل، فالخمر ما خامر العقل وغطاه.

- والإدمان هو حالة التعود على تعاطى عقار، مع تولد الاعتماد البدني والاعتقاد النفسي وظهور الحاجة إلى زيادة الجرعة مع احتياج الجسم بشدة إلى العقار ليصبح في حالته الطبيعية نتيجة لعمل بعض أنسجة الجسم وأجهزته تحت تأثير مادة الإدمان، ولما يحدث من بعض التكيف في كيمياء الأعصاب وفي الوظائف المرتبطة بالتشريح العصبي بالمنح في مواجهة التواجد المستمر أو الغالب لمادة الإدمان، ولهذا يتولد بمجرد البدء في الإقلاع عن تعاطى العقار أعراض سحب

شديدة قد تؤدي إلى أخطر الحالات، ومن أهم العقاقير التي تسبب حالات الإدمان: الكحول والأفيون.

أما التعود فهو الارتباط بتعاطي عقار بحيث يتولد عنه حالة اعتياد تكون أساسًا ذات طابع نفسي، ويمكن تركه ببعض المشقة ولكن بدون حدوث أعراض سحب خطيرة. ويطلق على (التعود) الإدمان الكاذب، تمييزًا له عن الإدمان الحقيقي، ومن أهم المواد التي تسبب (التعود) النسيجائر، القهوة، والحشيش.

- فالإدمان (الاعتياد): هو الحالة النفسية أو العضوية التي تحدث أثر تفاعل العقار في جسم المتعاطي، ومن خصائص الإدمان أنه يحدث أنماطًا سلوكية واستجابات مختلفة، ويحدث على أثر الاستعمال المتكرر للمخدر.

- والإدمان يعرف أيضًا بأنه: هو الحالة الناتجة عن استعمال مواد بصفة مستمرة (غالبًا مواد مخدرة) بحيث يصبح المرء معتمدًا عليها نفسيًا وجسميًا بل ويحتاج إلى زيادة الجرعة من وقت لآخر ليحصل على نفس الأثر دائمًا، وهكذا يتناول المدمن جرعات تتضاعف في زمن وجيز حتى تصل لدرجة توقع أشد الضرر بالجسم والعقل فيفقد الشخص القدرة على القيام بأعماله وواجباته اليومية في غياب هذه المادة، وفي حالة التوقف عن استعمالها تظهر عليه أعراض نفسية وجسدية خطيرة تسمى أعراض الانسحاب، وقد تؤدي إلى الموت. والإدمان يمكن أن يكون إدمان المشروبات الروحية أو المخدرات أو الأدوية النفسية المهدئة أو المنومة أو المنشطة.

تعريف آخر:

الإدمان هو سوء استعمال العقاقير أو الكحوليات ويصبح المدمن تحت تأثيرها في جميع تصرفات حياته ولا يمكنه الاستغناء عنها.

وبمجرد نفاذ مفعولها يلجأ إلى البحث عنها وتصبح شغله الشاغل متجاهلاً أى شىء مهم آخر أو الالتفاف إلى حقيقة اعتياده الإدمانى عليها والذي يوصل له الشعور بالسعادة والانسباط الذى يترجم من الناحية الأخرى ويرى في صورة ملموسة من تدمير مستقبله وعائلته وحياته بأكملها ومن هنا يكتسب لقب "المدمن" بجداره.

"وهو الاستخدام لأى مادة من المواد إلى حد يلحق الضرر بجسم الإنسان، والذي ينعدم عنده قدرة الإنسان في التخلص عنها".

- كما أن الإدمان هو حالة الاعتقاد الكيميائية، ومعنى الاعتقاد عدم القدرة على ترك المخدر والعيش من غيره، وعندما يتركه يترتب على تركه أعراض انسحابية.

- والإدمان هو: الاستخدام الإجبارى للمادة المخدرة والدواء، مع فقد التام لسيطرة الإنسان على إرادته، والتحكم في رغباته، والاستمرار في التعاضى، على الرغم من الآثار السلبية، والخطورة التي يواجهها المدمن للحصول على المادة التي يدمنها.

أنواع الإدمان

١. الإدمان النفسى (Psychological Dependence)

هو التعود على تناول الدواء أو المادة التى تسبب الإدمان، مع وجود رغبة قوية لدى الفرد على الاستمرار فى تعاطيها ليقبى فى راحة نفسية، ويؤدى الانقطاع المفاجئ عن تعاطى المادة إلى الاضطرابات النفسية، والقلق، وتوتر الأعصاب، وعدم التركيز، ولا يؤدى إلى خلل وظائفى للجسم. ومن الأمثلة على المواد التى تسبب هذا النوع من الإدمان: التدخين والقهوة والشاي، والحشيش.

٢. الإدمان الجسدى (Physical Dependence):

هو التعود على تناول الدواء أو المادة التى تسبب الإدمان، مع وجود رغبة قوية على الاستمرار فى تعاطيها ليقبى المدمن فى راحة نفسية وجسدية تامة. ويؤدى الانقطاع المفاجئ عن تناول الدواء إلى ظهور أعراض انسحابية خطيرة، فعلاوة على الأعراض التى ذكرت فى الإدمان النفسى، تظهر اختلالات فسيولوجية تشمل: آلام مع تعب عام، قشعريرة، إسهال، قلة نوم، صداع. وقد تكون خطيرة تؤدى إلى الموت. والسبب فى ظهور مثل هذه الأعراض هو تكوين علاقة وثيقة بين مادة الإدمان ووظائف أعضاء الجسم، وهنا يصبح الإدمان ضرورياً كالغذاء حتى يؤدى الجسم ووظائفه.